



خالد المطيري مترئسا للجلسة بحضور م.منال العصفور وحسين العجمي (قاسم باشا)



م.هذيرة الأمير



فهد العبدالجادر و د.حسن كمال

«البلدي» أقر لائحة البناء بمنطقتي الشويخ والري الخدمية «الحرّة سابقاً»

وزارة الشؤون الاجتماعية تخصيص موقع لنشاط فرع جمعية ومواقف السيارات بالقطعة رقم 8 بمنطقة الفحيحيل. ووافق على طلب الهيئة العامة للنقل والنقل البري تخصيص الحوض رقم 3 لتجميع وتنظيف مياه الأمطار بمنطقة صباح الأحمد السكنية وجنوب صباح الأحمد السكنية. واعتمد المجلس طلب الهيئة العامة للبيئة إضافة نشاط تجاري (كوفي شوب) في مبنى ملوثات البيئة السالمة قطعة 1، كما وافق على طلب وزارة الداخلية تخصيص ساحة لحجز المركبات بالقرب من مبنى الإدارة العامة لمكافحة المخدرات بمنطقة السالمة قطعة 10. وأقر المجلس اقتراح العضو ناصر الجديعان بشأن إنشاء جسر مشاة على شارع التعاون بين منطقتي سلوى وشاطئ أنحفه، كما وافق على طلب وزارة الداخلية تخصيص ساحة لاستحداث مدخل ومخرج من شارع 4 - جادة 4 - قطعة 168 بمنطقة السالمة. وأحال المجلس اقتراح العضو فهد العبدالجادر بشأن إعداد كود وطني لتنظيم ألية تصميم وتنفيذ الدورات في الكويت إلى الجهاز التنفيذي للدراسة.



م.فرح الرومي وم.علياء الفارسي



وليد الدغر وفهد الخنين



ناصر الجديعان وم.إسماعيل بيهاني ونصار العازمي وعبدالله العنزي

إهداء سرداب بنسبة بناء تصل إلى 100% واستغلاله في أنشطة تجارية أو مواقف سيارات أو مخازن حسب ضوابط معينة، إضافة إلى السماح للأنشطة التالية: مكاتب إدارية ومحلات ومعارض وخدمات مصرفية (فروع البنوك) ونواد صحية وفنادق بمساحة لا تقل عن 2م10,000 وأنشطة تكميلية بنسبة لا تتجاوز 10% من مساحة القسيمة (مطاعم ومقاه)، مع الالتزام بارتفاعات لا تتجاوز 12 مترا للبناء الكلي، وصاق المجلس في بداية اجتماعه على محضر الجلسة السابقة، ثم انتقل إلى مناقشة بند الرسائل الواردة المتضمنة كتاب وزير الدولة لشؤون البلدية بشأن التصديق على مشروع اجتماع المجلس البلدي والاعتراض على بعض القرارات حيث وافق المجلس

■ إنشاء سرداب بنسبة بناء تصل إلى 100% واستغلاله في أنشطة تجارية أو مواقف سيارات أو مخازن حسب ضوابط معينة

■ الأنشطة المسموح بها مكاتب إدارية ومحلات ومعارض وخدمات مصرفية «فروع البنوك» ونواد صحية وفنادق

تخصيص موقع مركز تحفيظ القرآن الكريم ومواقف سيارات بمنطقة عبدالله المبارك مقابل قطعة 7. واعتمد طلب وزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة تخصيص مسار لخدمات المياه لتغذية مدينة شرق صباح الأحمد السكنية بالمياه العذبة، كما وافق على طلب وزارة الكهرباء والماء والطاقة المتجددة تخصيص مسارين للكبيلات الأرضية بمنطقة عرقبان وضاحية علي صباح السالم لتغذية محطة التحويل الرئيسية أم الهيمان. واعتمد المجلس طلب

م.عبدالله العنزي مترئسا للجلسة بحضور م.منال العصفور وحسين العجمي (قاسم باشا) م.هذيرة الأمير

على المصادقة. ويبحث المجلس كتاب رئيس لجنة مبارك الكبير فهد الخنين بشأن إدراج طلب قوة الإطفاء لتقليص مساحة موقع نادي رجال الإطفاء في القطعة 7 في منطقة المسيلة لتعازره مع عواقب قائمة على الطبيعة، ووافق المجلس على الطلب. ورفض المجلس طلب وزارة المالية تحويل تخصيص قطعة الأرض الكائنة بمنطقة الضجيج جنوب الفروانية بمساحة 5 آلاف متر مربع. ووافق المجلس على طلب وزارة الشؤون الإسلامية

السماح بنسبة بناء 130% من مساحة القسيمة موزعة على ثلاثة طوابق «أرضي + ميزانين + أول»

بدء من سقف السرداب. ب - يجوز إقامة الدرج وغرفة المصعد وغرف المحلات والمعدات الكهربائية والميكانيكية وخزانات المياه مجاوزة الحد الأقصى لارتفاع البناء الإجمالي بحيث لا يزيد على 3 متر. **إلحاقاً بمواقف السيارات** - يجب توفير مواقف للسيارات داخل حدود القسيمة بمعدل موقف واحد لكل (3) غرف وموقف لكل جناح فندقي أو شقة فندقية وذلك للجزء السكني الفندقي. ب - يجب توفير موقف سيارة واحدة لكل (230) من المساحة الإجمالية المستغلة لخدمات عامة للفندق (المطعم - وصالات الاحتفالات الخ) شريطة إحضار موافقة إدارة التنظيم - قسم الطرق - عليها، علماً بأن أي مساحات مستغلة كمواقف للسيارات في أي طبق من طوابق المبنى لا تحسب من ضمن نسبة البناء المقررة ولكنها تؤخذ في الاعتبار عند تحديد عدد الطوابق. **البند الثامن: المهامي القائمة والمرخصة وفق النظام السابق** 1- يتم منح المباني القائمة غير المرخصة من بلدية الكويت مهلة ستة تعديلات أو أوضاعها بما يتوافق مع نظام البناء والأنشطة الواردة بهذا الجدول فيما عدا الشروط الخاصة بمواقف السيارات في حال عدم إمكانية توفيرها. 2- تظل المباني المبنية وفقاً لتراخيص صادرة عن بلدية الكويت في ظل النظام السابق قائمة إلى حين هدمها، ويجوز إدخال تعديلات عليها بما يتوافق مع نظام البناء والأنشطة الواردة في هذا الجدول فيما عدا الشروط الخاصة بمواقف السيارات في حال عدم إمكانية توفيرها. **البند التاسع: اشتراطات عامة** 1- الحصول على موافقة الهيئة العامة للصناعة. 2- الحصول على موافقة قوة الإطفاء العام. 3- التقيد بتطبيق كود الكويت لإمكانية الوصول وفق التصميم العام المعتمد من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة. 4- الحصول على موافقة وزارة الداخلية. 5- الحصول على موافقة وزارة الإعلام لنشاط الفندق. 6- الحصول على موافقة الهيئة العامة للبيئة. **البند العاشر** يتم تطبيق نظام البناء الخاص بالمناطق الخدمية الحرفية التجارية (الشويخ - الري - الأحمدية - الفحيحيل) فيما لم يرد به نص خاص بهذا الجدول.

المرات بين الوحدات الفندقية ب - 3,00م. ب - مساحة الفراغات المخصصة للمصاعد، وتزوير المجاري، والتعديلات الصحية والميكانيكية والكهربائية ج - السرداب. د - مواقف السيارات وتحسب الطوابق المخصصة لمواقف السيارات ضمن عدد الأدوار. هـ - المحلات الكهربائية وغرف المعدات الكهربائية والميكانيكية وخزانات المياه وفقاً لمطالبات وزارة الكهرباء والماء ومطالبات قوة الإطفاء العام. د - الحد الأقصى لنسبة الوحدات التجارية 5% من نسبة الخدمات العامة. ويحدد أقصى مساحتها وجود غرف للمحلات أو المعدات الميكانيكية والكهربائية أو خزانات المياه على سطح الطابق الأول 3,00م. د - الحد الأقصى لمطالبات وزارة الكهرباء والماء، قوة الإطفاء العام أو إحدى وزارات الخدمات وجود غرف للمحلات أو المعدات الميكانيكية والكهربائية أو خزانات المياه على سطح الطابق الأول 3,00م. د - الحد الأقصى لمطالبات وزارة الكهرباء والماء، قوة الإطفاء العام أو إحدى وزارات الخدمات وجود غرف للمحلات أو المعدات الميكانيكية والكهربائية أو خزانات المياه على سطح الطابق الأول 3,00م. د - الحد الأقصى لمطالبات وزارة الكهرباء والماء، قوة الإطفاء العام أو إحدى وزارات الخدمات وجود غرف للمحلات أو المعدات الميكانيكية والكهربائية أو خزانات المياه على سطح الطابق الأول 3,00م. **تألياً: التصميم والاستغلال:** 1- يجب التقيد بتطبيق كود الكويت لإمكانية الوصول وفق التصميم العام المعتمد من الهيئة العامة لشؤون ذوي الإعاقة من حيث عدد الغرف والمداخل والمخارج لنزوي الاحتياجات الخاصة. 2- يسمح بعمل سرداب أو أكثر يسمح باستغلال السرداب الأول كمواقف للسيارات أو كخدمات للفندق أو مخازن لخدمة الفندق تجارية، وتحدد نسب ومساحات وارتفاعات الوحدات التجارية وفقاً لما ورد في بند 5(20,00م) من ضافي المساحة الإجمالية الإجمالية المستغلة كمحلات ومعارض. ج - يجوز عمل مواقف سيارات سطحية بالسطح الواقع بالميزانين والطابق الأول، ويجوز عمل مظلات لها وفقاً لتعريف المظلات في البند الأول. **البند السابع: الاشتراطات والمواصفات الخاصة بالمباني الفنادق** أولاً: نسب ومساحات البناء: الحد الأقصى لنسبة البناء الإجمالية 150 من مساحة القسيمة توزع كحد أقصى على ثلاث طوابق أرضي + ميزانين + أول تخصص لغرف السكن ومرافقها الصحية فقط وتضاف لها نسبة لا تتجاوز 12,00م. ب - الحد الأقصى لصافي ارتفاع الطابق الواحد 6,00م والحد الأدنى 3,00م. ج - الحد الأدنى لصافي ارتفاع طابق السرداب 2,75م والحد الأقصى 5,00م. د - الحد الأقصى لارتفاع سقف السرداب فوق مستوى المنسوب التنظيمي للقسيمة 1,5م.

فقط وفقاً للشروط التالية: أ - تحدد مساحة وارتفاع السندرة وفقاً لما ورد في بند نسب ومساحات البناء، وبند الارتفاعات. ب - يجب أن تكون السندرة داخل الوحدة بالطابق الأرضي وتضمينها من داخل الوحدة بدرج غير متصل بالسرداب أو الميزانين ولا يسمح ببيرونها خارج الوحدة المستغلة بالأرضي. **4- الميزانين** أ - يسمح باستغلال الميزانين وحدات تجارية ومحلات ومكاتب شرط الالتزام بما ورد في بند نسب ومساحات البناء وتصدر لكل وحدة رخصة تجارية منفصلة. ب - يجوز للوحدات التي مساحتها (2م100) وأكبر بالدور الميزانين اتصالها بالوحدات الأرضية أو بالأرضي والسرداب معها شرط ألا تزيد مساحتها الوحدة بالميزانين أو بالسرداب على مساحة الوحدة في الأرضي ويكون اتصالها بدرج داخلي أو مصعد أو كليهما وتصدر لهم رخصة تجارية واحدة فقط. ج - يجوز استغلال الأرضي والميزانين بالكامل لنشاط واحد وتصدر رخصة تجارية واحدة فقط. د - يجوز استغلال الأرضي والميزانين شريطة ألا يزيد مساحتها وحدة تجارية واحدة فقط. **5- الأول** أ - يجوز استغلال الدور الأرضي بالكامل لنشاط واحد برخصة تجارية واحدة. ب - يجوز تقسيم الطابق الأرضي إلى عدة وحدات تجارية محلات ومعارض ومكاتب في الالتزام بما ورد في بند نسب ومساحات البناء وتصدر لكل منها رخصة تجارية واحدة. ج - يجوز للوحدات التي مساحتها (2م100) وأكبر بالدور الأرضي اتصالها بالوحدات بالميزانين فقط أو بالميزانين والسرداب أو جزء منهما بمساحة تتناسب معها شريطة ألا تزيد مساحتها الوحدة بالميزانين أو بالسرداب على مساحة الوحدة في الأرضي ويكون اتصالها بدرج داخلي أو مصعد أو كليهما وتصدر لهم رخصة تجارية واحدة فقط. **3- السنادر** يجوز إقامة سنادر للتخزين من المواد الخفيفة بالطابق الأرضي

نسبة البناء الإجمالية. أ - الحد الأدنى لمساحة المكتب (2م150). ب - الحد الأدنى لمساحة المحل أو المعرض أو المخزن (2م100). ج - الحد الأدنى لمساحة الخدمات المصرفية (2م300). د - الحد الأدنى لمساحة النادي الصحي (2م300). هـ - الحد الأدنى لمساحة الفندق: (2م10,000). أ - الحد الأقصى لنسبة المطعم والمقهى (10%) من مساحة القسيمة. **1- السرداب** أ - يسمح بعمل سرداب واحد أو أكثر على أن يستغل السرداب الأول كـ (محلات - معارض - مخازن) أو كمواقف للسيارات أو كليهما. ب - في حالة عمل أكثر من سرداب يجب استغلال السرداب الإضافية كمواقف للسيارات فقط. ج - يجوز استغلال السرداب الأول بالكامل لنشاط واحد، ويجوز تقسيمه إلى عدة وحدات تجارية (محلات ومعارض ومخازن) شرط الالتزام بما ورد في بند نسب ومساحات البناء وتصدر لكل منها رخصة تجارية واحدة. د - يجوز للوحدات التي مساحتها (2م100) وأكبر بالدور الأرضي اتصالها بالوحدات بالميزانين فقط أو بالميزانين والسرداب أو جزء منهما بمساحة تتناسب معها شريطة ألا تزيد مساحتها الوحدة بالميزانين أو بالسرداب على مساحة الوحدة في الأرضي ويكون اتصالها بدرج داخلي أو مصعد أو كليهما وفي هذه الحالة تصدر لهم رخصة تجارية واحدة فقط تشملهم.

تضمنت لائحة البناء المعتمد عشرة بنود موزعة على التعاريف والأنشطة ونسب البناء والارتفاعات والمواقف والفتاوى على النحو التالي: **البند الأول: تعاريف:** **القطاع رقم 16:** هو قطاع خدمي متعدد الأغراض يمثل بالخط المساحي رقم (39191/م) تابع لمنطقة الشويخ والري يحمل رقم (16) يلحق بقرار المجلس البلدي رقم (م) ب/أف (2014/181/4) المتخذ بتاريخ 2014/7/14 وتعديلاته. **القسيمة:** هي الجزء من الأرض المنظمة والمحددة بنقاط إحداثيات معينة يشار إليها شكل هندسي معرف برقم طوبوغرافي موحد. **الوحدة التجارية:** هي حيز من الطابق الأرضي بمساحة معينة قابلة للزيادة أو النقصان يسمح بممارسة أي نوع من أنواع الأنشطة التجارية حسب ما تقتضيه القوانين واللوائح المنظمة للتراخيص التجارية في دولة الكويت. **الارتفاع الإجمالي للبناء:** هو المسافة من منسوب حجر الريف لأكثر الشوارع المحيطة بالقسيمة ارتفاعاً، إلى منسوب سطح الطابق الأخير ولا تحسب من ضمنها قسوة السطح. **الارتفاع الطابق الواحد:** هو أدنى منسوب في مستوى الطابق إلى أدنى منسوب في مستوى الطابق الذي يليه مباشرة. **المنسوب التنظيمي:** هو متوسط منسوب أكثر الشوارع الداخلية أو الفرعية المحيطة بالقسيمة ارتفاعاً. **المظلات:** عناصر إنشائية تستغل لأغراض تكميلية أو بيئية يمكن إقامتها في أي طبق من البناء متصلة أو منفصلة عن البناء الرئيسي يمكن أن تكون من مواد خفيفة لا يزيد ارتفاعها عن 2,5م، ولا تحسب من نسبة البناء الإجمالية. **البند الثاني: الأنشطة** - يسمح بإقامة الوحدات التجارية في القطاع، على أن تكون الأنشطة المسموح باستغلالها هي التالية فقط: 1 - مكاتب إدارية. 2 - محلات ومعارض. 3 - خدمات مصرفية فروع البنوك التجارية. 4 - ناد صحي. 5 - فندق. 6 - أنشطة تكميلية لدعم المنطقة (مطعم مقهى). 7 - مخزن. **البند الثالث: نسب ومساحات البناء الإجمالية** - تكون نسبة البناء الإجمالية بواقع 130% من مساحة القسيمة توزع على ثلاثة طوابق بحد أقصى أرضي وميزانين وأول. - نسبة بناء السرداب 100% من مساحة القسيمة، وتطبق نفس النسبة للسرداب الإضافية، ولا تحسب السرداب من نسبة البناء الإجمالية. - الحد الأقصى لنسبة بناء السندرة 50% من مساحة الوحدة التجارية التابعة لها بالطابق الأرضي، ولا تحسب السنادر من

جمعية الصليبية التعاونية

إعلان

بناء على موافقة وزارة الشؤون الاجتماعية بكتابتها رقم 30237 - 2025/677008955 بتاريخ 2025/5/21

تعلن جمعية الصليبية التعاونية عن حاجتها للتعاقد مع :

مكتب محاماة وإستشارات قانونية

حسب الشروط التالية :

- أن يكون لديه ترخيص بمزاولة مهنة المحاماة الكويتية وكافة المستندات الثبوتية ، مع إرفاق شهادة قيد بدول المحامين حديثة .
- أن يكون المكتب لديه خبرة لا تقل عن (عشر سنوات) في مهنة المحاماة .
- أن يكون المكتب بخبرة في مجال العمل التعاوني .
- أن يكون محامي أمام محكمة الاستئناف والتبليز ، وذلك للدفاع عن كافة القضايا القادمة من الجمعية أو عليها وتمثيلها في جميع المسائل القانونية أمام إدارة الخيرات والمخاطر أو أي جهات أخرى حكومية وغير حكومية ، وإيداع الرأي القانوني في جميع المسائل القانونية التي تواجه الجمعية وتقديم الدعم القانوني للإدارة .
- متابعة وإنجاز وإنهاء إجراءات جميع المخالفات الخاصة برؤساء مجالس الإدارة الحاليين والسابقين والعاملين بالجمعية.
- تقديم جميع الإستشارات القانونية التي تتعلق بجميع أعمال الجمعية .
- تزويد الجمعية بتقرير شهري عن مواعيد الجلسات المحددة لنظر الدعاوى أمام المحاكم بكافة درجاتها وأولعها المختلفة والنتائج المترتبة عليها .
- التواجد بصفة دورية بمقر الجمعية لمعالجة سير الدعاوى القانونية ومناقشة آخر المستجدات الخاصة بقضايا الجمعية
- تحصيل كافة أنواع الديون والإيجارات المستحقة للجمعية سواء بالطرق الودية أو القانونية ومتابعتها
- إجراء التنفيذ في جميع القضايا الصادرة لصالح الجمعية .
- إعداد وصياغة جميع العقود القانونية المتعلقة بنشاط الجمعية مع تقديم كافة الإيضاحات والاستشارات القانونية المتعلقة بخصوصها .
- التعاقد ببلغ مقطوع على دفعات مستحقة سنوياً لمباشرة كافة الدعاوى القانونية أمام المحاكم المختصة .
- عدم استحقاق المكتب أي تعاب إضافية أو نسبة من خلال القضايا التي يتم رفعها أو كسبها والالتزام بقيمة العقد المتفق عليه مع الجمعية .

فعلى مكاتب المحاماة الراغبة بالتعاقد مع الجمعية تقديم عرض السعر مرفقا به جميع المستندات بالظرف المغتموم وتسليمه لإدارة الجمعية (قسم السكرتارية) خلال الفترة من يوم الثلاثاء الموافق 2025/5/27 وحتى نهاية دوام يوم الخميس الموافق 2025/6/12 أثناء ساعات العمل الرسمي من الساعة الثامنة صباحاً وحتى الساعة الثانية ظهراً .

رئيس مجلس الإدارة